



بلدية رام الله
RAMALLAH 1908
MUNICIPALITY

مناقصة تجديد تراخيص برامج وتعزيز أمن المعلومات
رقم RamMun/RM/2026/018

رام الله

شباط 2026/

الدعوة للمناقصة

اسم الجهة المشترية: بلدية رام الله
اسم المناقصة: تجديد تراخيص برامج وتعزيز أمن المعلومات
رقم المناقصة: RamMun/RM/2026/018

- 1- تدعو بلدية رام الله المناقصين ذوي الأهلية واصحاب الاختصاص والمسجلين رسمياً الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم وفق اعلاه.
- 2- ستنتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولائحته التنفيذية والتعديلات اللاحقة عليها، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية والاختصاص والمسجلين رسمياً.
- 3- تقديم نسخة عن رخصة المهن سارية المفعول حين التقدم لشراء المناقصة.
- 4- تقديم براءة ذمة خاصة بالمناقصة من بلدية رام الله، وترفق بمغلف منفصل حين تسليم مغلف المناقصة.
- 5- يحق للبلدية تجزئة المناقصة، ولجنة فتح العطاء غير ملزمة باقل الاسعار وبدون ابداء الأسباب.
- 6- تكون الأسعار المقدمة بالشيكال الجديد وشاملة لجميع الضرائب، وعلى الشركة دفع جميع انواع الضرائب.
- 7- يمكن للمناقصين المهتمين شراء وثيقة المناقصة من مركز خدمة الجمهور – الطابق الارضي – مبنى دار بلدية رام الله (4 شارع عيسى زيادة ، P6001111) ، وذلك بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها **350 شيقل**. كما بإمكانهم الاطلاع على وثيقة المناقصة قبل شرائها عبر الموقع الالكتروني لبلدية رام الله www.ramallah.ps تحت عنوان قسم العطاءات، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام www.shiraa.gov.ps.
- 8- آخر موعد لشراء وثيقة المناقصة يوم الاثنين 2026/3/9 الساعة 11:00 صباحاً.
- 9- يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أدناه قبل الساعة 11:00 صباحاً من يوم الثلاثاء 2026/3/10، علماً بان العطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 90 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
- 10- يجب ان يرفق مع كل عطاء كفالة دخول عطاء كمبلغ مقطوع بقيمة 20,000 شيقل جديد وذلك بكفالة بنكية سارية المفعول لمدة لا تقل عن 120 يوم، ووفقاً للنماذج والشروط الواردة في وثائق المناقصة.
- 11- سيتم استبعاد العطاء الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك يوم الثلاثاء 2026/3/10 الساعة 11:00 صباحاً، وذلك في قاعة الاجتماعات، الطابق الأول – دار بلدية رام الله.
- 12- رسوم الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليه المناقصة.
- 13- للاستفسار يمكنكم التواصل معنا على العنوان التالي :-

هاتف رقم: 02-294-5555 فاكس 02-2963214	-	دار بلدية رام الله
البريد الالكتروني tenders@ramallah.ps	-	وحدة العطاءات
الموقع الإلكتروني: www.ramallah.ps	-	

التعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

(أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
(ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة مختلفة عن المحددة في جدول بيانات المناقصة سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الاسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العطاءات

يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشتريّة، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
قد تطلب الجهة المشتريّة، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، وفي هذه الحالة يتم مراعاة الآتي:
أ. يجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان.
ب. يتم تمديد كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيضاً لفترة مماثلة إذا كانت هذه الكفالة أو الإقرار مطلوباً.
ت. للمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء،
ث. ليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

4. كفالة دخول المناقصة

(أ) يجب على المناقص أن يُقدم كجزء من عطائه كفالة دخول المناقصة وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة.
(ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة.
(ج) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ.
(د) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز حين تقديمه كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.
(هـ) يُمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:

أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.

ت. إذا فشل المناقص الفائز في:

1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً لما هو وارد في التعليمات للمناقصين، أو
2. توقيع العقد وفقاً لما هو وارد في التعليمات للمناقصين.

و) يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة المقدمة من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تُقدم الكفالة باسم جميع أعضاء الائتلاف.

5. توضيح وثائق المناقصة

- على المناقص مخاطبة الجهة المشتريّة خطياً على العنوان المذكور في **جدول بيانات المناقصة** في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشتريّة:
- أ. أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في **جدول بيانات المناقصة**.
 - ب. إرسال نسخة عن التوضيحات والردود على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة منها مباشرة، بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.
 - ت. نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في **جدول بيانات المناقصة**.
 - ث. إذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، تقوم الجهة المشتريّة بذلك وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية.

6. تعديل وثائق المناقصة

للجهة المشتريّة تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق لها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات. يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشتريّة جزءاً من وثائق المناقصة، ويُرسَل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتريّة، وتقوم الجهة المشتريّة بنشر الملحق على **البوابة الموحدة للشراء العام**. للجهة المشتريّة تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات، وذلك لإعطاء المناقصين فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتريّة خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على **البوابة الموحدة للشراء العام**.

7. العطاءات البديلة

لا تُؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا دُكر غير ذلك في **جدول بيانات المناقصة**، وإذا سُمح بتقديم العطاءات البديلة فإن البدائل الفنية المقدمة من المناقص الذي يلبي متطلبات ومعايير التأهيل المحددة في وثائق المناقصة وصاحب العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة هي التي تُؤخذ بعين الاعتبار.

8. أسعار العطاءات والخصومات

أ) على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها وإن تكون غير مشروطة.

ب) على المناقص تعبئة أسعار كافة بنود الخدمات الموصوفة في "المواصفات" (أو الشروط المرجعية)، والمدرجة في جدول الأسعار.

يجب أن تشمل الأسعار المقدمة من المناقص كافة الضرائب والرسوم التي سيدفعها مزود الخدمات بناءً على العقد. يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه.

9. خطاب العطاء وجدول الأسعار

يقوم المناقص بتحرير خطاب العطاء وجدول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في المناقصة، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تُقبل أية بدائل وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يجب أن يتم التوقيع عليه وختمه بختم المناقص الرسمي ولا يتم اعتماد أية تعديلات ما لم تكن موقعة ومختومة بختم المناقص الرسمي.

10. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الاسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم الاسعار ونموذج جدول الاسعار (المرفقة مع اوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون اي تغيير في النص. وفي حال وجود اي شطب او تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد اي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجودا.

11. شكل وتوقيع العطاء

أ) على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء ويعلمها بكلمة "الأصل"، كما يجب على المناقص أن يُسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويُعلمها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.

ب) على المناقص أن يعلم بكلمة "سري" أية معلومات في عطائه يعتبرها سرية بالنسبة لعمله، ويمكن أن يشمل ذلك المعلومات المتعلقة بالملكية أو الأسرار التجارية أو أية معلومات مالية أو تجارية حساسة.

ج) يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحي، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطي وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

د) إذا كان المناقص ائتلافًا، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.

هـ) لا تُعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وُقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

12. إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة (14) من التعليمات للمناقسين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المغلفات إشارة تُبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.

يجب أن تحمل المغلفات الخارجية والداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.

- ب. اسم وعنوان الجهة المشترية
ت. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الدعوة للمناقصة
ث. تحذيراً بعدم فتح المغلف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.
لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

13. الموعد النهائي لتسليم العطاءات

يجب تسليم العطاءات الى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة.
للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

14. سحب وتعديل وتعديل العطاءات

للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطي مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض على أن يتم استلام الإشعار قبل الموعد المحدد لتسليم العطاءات والا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات

تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور.
تُفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة "انسحاب" وتُقرأ علناً، فيما يُعاد المظروف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تُعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علناً في جلسة فتح العطاءات.
بعد ذلك تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة "استبدال" وتُقرأ علناً، ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا إذا كان هناك مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات.
ثم تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة "تعديل" وتُقرأ علناً، ولا يُعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة خطية بالتعديل تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي تُفتح وتُقرنت خلال جلسة فتح العطاءات.
تُفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يُقرأ اسم المناقص، ويُذكر فيما إذا كان هناك تعديل، وتُقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويُذكر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجدول الأسعار من قبل اللجنة.
لا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة

16. توضيح العطاءات

يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات ومؤهلات المناقصين أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه بما في ذلك تحليل للأسعار في جداول الأسعار أو أية معلومات أخرى قد تحتاجها الجهة المشترية، ومنحه مهلة معقولة للرد، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يُطلب من قبل الجهة المشترية،

ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشتريّة خلال عملية التقييم، ولا يجوز للجهة المشتريّة أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطاءه. إذا لم يُقدم المناقص الرد على إستيضاحات الجهة المشتريّة في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

17. زيارة الموقع

تُشجع الجهة المشتريّة -وحيثما ينطبق ذلك- المناقص وعلى مسؤوليته زيارة الموقع ومحيطه الذي سيتم تنفيذ العمل فيه، والحصول على كل المعلومات التي قد تكون ضرورية لتحضير عطاءه والدخول في عقد لتقديم هذه الخدمات، ويتحمل المناقص تكاليف هذه الزيارة.

18. السرية

لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد، للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تُعلن نتائجها إلى المناقصين. قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتأثير على الجهة المشتريّة أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه. وفي حال أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشتريّة لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.

19. تصحيح الأخطاء الحسابية

إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الأسس التالية:

- أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشتريّة أن هناك خطأ لا لبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يُحتسب الإجمالي ويُصحح سعر الوحدة.
 - ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويُصحح المجموع.
 - ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتُعمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.
 - ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
 - ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
 - ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطاءه سواءً بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.
 - خ. إذا لم يتم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالآتي:
1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العطاء.

2. إذا بقي العطاء الذي طبق عليه البند (1) أعلاه أقل العطاءات سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد.

تقوم الجهة المشتريّة بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشتريّة يتم رفض عطاءه، وللجهة المشتريّة أن تُقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

20. معايير الإحالة

تقوم الجهة المشتريّة بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.

21. حق الجهة المشتريّة في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

للجهة المشتريّة الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

22. تغيير الكميات

للجهة المشتريّة الحق في تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود 25% بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار ودون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

23. كفالة حسن التنفيذ

على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشتريّة، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشتريّة أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

24. التأمينات: لا تنطبق

يجب على مزود الخدمات أن يستصدر وعلى نفقته الخاصة ووفقاً للشروط والأحكام التي توافق عليها الجهة المشتريّة التأمينات اللازمة ضد المخاطر والتغطية المحددة في الوثيقة، وأن يلزم المتعاقدين من الباطن بذلك حسب مقتضى الحال؛ وعليه بناءً على طلب الجهة المشتريّة، أن يُقدم لها الدليل الذي يوضح أن هذا التأمين قد تم استصداره وأن الأخطاء الحالية المترتبة عليه قد دُفعت.

25. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ او تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها او لدى اية جهة مشترية اخرى في حالة فسخ العقد الناتج لأسباب مشار لها في قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية.

26. توقيع العقد

بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال فترة اقصاها 28 يوماً من تاريخ خطاب الإحالة. ويصبح العقد نافذا فور توقيعه ويبدأ تنفيذه من تاريخ توقيعه.

27. الدفعات المالية:

- تقوم الجهة المشترية بتسديد المستحقات المالية للمتعاقد خلال فترة 120 يوماً على ان يتم تعزيز كل مطالبة مالية بالمعززات التالية:
- فاتورة ضريبية اصلية، مختومة من دائرة ضريبة القيمة المضافة في حال كانت قيمتها 10 الاف شيكل فما فوق.
 - شهادة خصم بالمصدر سارية المفعول
 - شهادة رخصة مهن سارية المفعول
 - اية معززات اخرى تستند لنص قانوني او نظام مالي معتمد رسمياً

28. التعديل: لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على شروط وأحكام العقد بما في ذلك أي تعديل على نطاق الخدمات أو قيمة العقد، نافذاً إلا إذا كان اتفاقاً خطياً بين فريقَي العقد وموقعاً من ممثل مفوض من كلا الفريقين.

29. اخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد، للجهة المشترية الحق في اتخاذ اي من الاجراءات التالية:

- رفض التنفيذ المعيب او الناقص
- فرض غرامات التأخير
- فسخ العقد واستكمال تنفيذه عل حساب المقاول

30. التأخر في تنفيذ العقد

- إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد او المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المشترية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، اعطاء المتعاقد مهلة اضافية لإتمام التنفيذ على ان توقع عليه غرامة مالية عن مدة التأخير بالنسب وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في القانون ولائحته التنفيذية وفي العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون الحاجة الى تنبيه او انذار او اتخاذ اي اجراءات قضائية اخرى.
- تكون قيمة الغرامة عن كل يوم بواقع 1 بالالف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير بما لا يتجاوز نسبة 10% من قيمة العقد.

31. وفاة المتعاقد

أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفي لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد الأعمال المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقي من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حال طلبهم وتوفير الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو متشاركين وتوفى أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

32. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع مزود الخدمة وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الاجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) إذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء الى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف اثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها خلال فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة او التي ستستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء الى القضاء.

33. القوة القاهرة

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج ع سيطرة أي فريق، وانه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل ابرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فانه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً بإشعار خطي إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والاسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو ادت الى تأخير تنفيذه، ويجب ان يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على اساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الاخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقه تنفيذ العقد.

د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فانه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.

34. فسخ العقد

يحق للجهة المشتري فسخ العقد في أي حالة من الحالات او الاسباب التالية:

أ) بسبب فشل مزود الخدمة في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

ب) بسبب افلاس مزود الخدمة.

ج) لدواعي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

35. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم تنفيذها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين الخدمات اينما ينطبق ذلك، مطروحاً منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية اموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشتري قبول الخدمات المكتملة خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد الاشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

أ. أحكام عامة
اسم الجهة المشتري: بلدية رام الله
اسم ورقم المناقصة: عطاء تجديد تراخيص برامج وتعزيز أمن المعلومات. RamMun/RM/2026/018
تاريخ الإنجاز المقرر: خلال عام 2026

مصدر التمويل: صندوق بلدية رام الله اسم المشروع: عطاء تجديد تراخيص برامج وتعزيز أمن المعلومات
العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: لا ينطبق
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظورة عليها المشاركة في المناقصات الممولة من المال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشتري هو: إلى: وحدة العطاءات – مبنى دار بلدية رام الله العنوان: 4 شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الاول المدينة: رام الله الرمز البريدي: P6001111 فلسطين هاتف: 00970294555 فاكس: 009702963214 البريد الإلكتروني: Tenders@ramallah.ps الفترة الزمنية قبل التاريخ النهائي لتسليم العطاءات التي لا تستقبل الاستفسارات بعدها هي: 7 ايام الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات والردود على استفسارات المناقصين: البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps او ما يرسل خطيا للمناقصين
لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشتري والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة ان طلبت
يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: شهادة ترخيص الشركة في مجال العمل المطلوب
العطاءات البديلة لن تؤخذ بعين الاعتبار.

لن يسمح بتقديم بدائل لفترة إنجاز الخدمات.
يسمح للمناقضين بتقديم بدائل للحلول الفنية للأجزاء التالية من الخدمات: لا يسمح
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة طيلة فترة العقد
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بعملية الشيك
مدة صلاحية العطاء: 90 يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات
يجب أن يشمل العطاء كفالة دخول المناقصة صادراً من بنك (أو مؤسسة مالية) معتمد ومرخص بحسب النموذج المرفق، وتكون قيمة وعملة الكفالة 20,000 شيقل
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة "120" يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات
يجب تسليم (1) نسخة غير أصلية بالإضافة إلى النسخة الأصلية من العطاء والكتالوجات الخاصة بالنظام المقدم
توقيع العطاءات: يجب ان يتم توقيع العطاءات من الشخص المفوض بالتوقيع وفق شهادة تسجيل الشركة. او من يتم تفويضه من الشخص المخول بالتوقيع وبموجب تفويض خطي موقع من الشركة ويحمل ختمها.
لأغراض تسليم العطاءات عنوان الجهة المشتري هو: إلى: وحدة العطاءات العنوان: 4 شارع عيسى زيادة P6001111 رقم الطابق والغرفة: الطابق الاول – مبنى دار بلدية رام الله المدينة: رام الله فلسطين الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: الساعة حسب الاعلان اعلاه " لا يحق" للمناقضين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني

سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: قاعة الاجتماعات الرئيسية، 4 شارع عيسى زيادة، P6001111 رقم الطابق والغرفة: الطابق الاول – مبنى دار بلدية رام الله المدينة: رام الله فلسطين التاريخ: الساعة حسب الاعلان اعلاه
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 يوما

شروط خاصة اضافية

الشروط الخاصة:

1. يلتزم من يرسو عليه العطاء بمباشرة التوريد والتركيب والتشغيل من تاريخ أمر المباشرة، على أن ينتهي من التوريد والتركيب والتشغيل في مده أقصاها 4 اسابيع من تاريخ الاحالة.
2. يجب ان تكون الشركة المشاركة في العطاء مخولة ومرخصة ومعتمدة للأجهزة التي تقوم بتوريدها ومسجلة من الشركة الام المنتجة للمواد، ويجب ارفاق شهادات اثبات على ذلك.
3. يجب على الشركة المقدمة للعطاء أن يكون لها خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مشاريع ذات علاقة، ويجب ارفاق شهادات اثبات.
4. لجنة فتح العطاء غير ملزمة بأقل الأسعار، ويمكنها تجزئة العطاء، وبدون إبداء الأسباب

ملخص انطباق الشروط الاضافية على الشركة المتقدمة:

#	طبيعة الشرط	هل يتحقق الشرط
1	فترة التوريد والتشغيل 4 اسابيع	نعم لا
2	الشركة مرخصة ومعتمدة من الشركة الام (يرجى تقديم البيانات).	نعم لا
3	الشركة المقدمة للعطاء لها خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مشاريع ذات علاقة (يرجى تقديم البيانات).	نعم لا
4	العرض المقدم يشمل التوريد والتركيب والتشغيل بالطريقة الأمثل حسب تعليمات الشركة المصنعة ومن قبل مهندسين معتمدين.	نعم لا

جدول الكميات والاسعار

#	Item	Description	QTY	Unit Price	Total Price
A- Security & Network					
1	Data Center Firewall Renewal (3 Year)	Detailed device information, including the serial number, will be available upon request (3 Year)	2		
B- Cloud Storage Backup					
1	Azure Cloud credit Backup	Azure Cloud credit Backup (1 Year)	23		
2	Veeam Data Cloud Vault	Advanced for Azure. 1 TB	15		
C- Microsoft Licenses					
1	Microsoft Apps License Renewal	Microsoft 365 Apps for business for Ramallah Municipality Microsoft 365 tenant ID *Expiration date should be 23/07/2027	25		
D- Wireless AP					
1	Outdoor FortiAP Must be the latest available (non-discontinued) model from the manufacturer and fully compatible	Outdoor FortiAP • Wi-Fi 6 (802.11ax) or higher outdoor enterprise Access Point, , tri-radio (2.4 GHz + 5 GHz + dedicated scanning radio), minimum 4x4 MU-MIMO. • Aggregate throughput ≥ 3.5 Gbps with 1x 2.5GE uplink port and 1x 1GE secondary port (PoE support).	30		
2	Indoor AP FortiAP Must be the latest available (non-discontinued) model from the manufacturer and fully compatible	Indoor FortiAP • Tri-band Wi-Fi 7 access point operating on 2.4 GHz, 5 GHz, and 6 GHz with three radios and multi-user MIMO. • Internal antennas, indoor mountable (wall/ceiling) and supports integrated Bluetooth/BLE and Zigbee for IoT/analytics. • Throughput up to ~9.3 Gbps aggregate, up to 24 SSIDs and up to 512 clients per radio. • 1x multi-gigabit Ethernet (e.g., 5 GbE/2.5 GbE) port with PoE support.	20		

E- Renewal Support for DR HCI Servers					
1	Renewal Support for DR HCI Servers Hardware and Software. (3 Year)	*NCI Starter. *Hardware support HPE Servers. Detailed information, including the serial numbers, will be available upon request. (3 Year)	Lot		

Total Price of all sections A+B+C+D+E

	المبلغ الكلي بالأرقام شاملاً الضرائب:
	خصم أو زيادة
	المجموع الكلي بالأرقام بعد الخصم شاملاً ضريبة القيمة المضافة
	المجموع الكلي كتابة

ملاحظة: الأسعار بالشيكول شاملة للضرائب

	اسم الشركة
	عنوان الشركة
	رقم التلفون والفاكس
	ختم وتوقيع الشركة

نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج على ورق مرسوم باسم المناقص وعنوانه وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: RamMun/RM/2026/xxx

رقم العطاء البديل: [أدخل الرقم إذا كان هذا عطاءً بديلاً للعطاء الأصلي].

السادة: [أدخل اسم الجهة المشتريّة الكامل].

نحن الموقعون أدناه نُقر بأننا:

- أ. لا تحفظات لدينا: قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملاحق الصادرة، وليس لدينا أية تحفظات عليها.
- ب. الأهلية: نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح.
- ت. إقرار ضمان العطاء: لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأننا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين
- ث. مطابقة الخدمات: نحن نعرض توريد الخدمات بما يتوافق مع وثائق المناقصة،
- ج. سعر العطاء: إن السعر الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة في البند (ح) أدناه هو:
ح. الخصومات: الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي كالتالي:
 1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية.
[حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات؛]
 2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية:
[حدد بالتفصيل المنهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات؛]
- خ. صلاحية العطاء: تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة الواردة من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد في التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛
- د. كفاءة حسن التنفيذ: إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً لما هو وارد في التعليمات للمناقصين.
- ذ. عطاء واحد لكل مناقص: لم نتقدم بأي عطاء آخر كمناقص منفرد، ولا نشارك في أي عطاء آخر كعضو في ائتلاف، أو كمزود خدمة من الباطن؛

- ر. **الحرمان:** لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو مزودي الخدمات لأي جزء من هذا العقد، فاقدية الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية
- ز. **عقد ملزم:** إننا ندرك أن عطاءنا هذا يُشكل مع خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطي الموجه من قبلكم إلينا عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتوقيع العقد الرسمي؛
- س. **عدم الإلزام بالقبول:** إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.
- ش. **ممارسات الفساد والاحتيال:** كما أننا نشهد بموجب هذا أننا اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورط أي شخص يعمل لصالحنا أو بالنيابة عنا في أي من ممارسات الفساد والاحتيال.

التوقيع:

[أدخل توقيع الشخص المفوض].

الاسم:

[أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].

الوظيفة:

[أدخل الصفة الرسمية للمفوض]

التاريخ:

[أدخل اليوم والشهر والسنة].

نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقا للتعليمات الموضحة أدناه ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

اسم المناقصة: [أدخل اسم المناقصة]

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]

صفحة _____ من _____

1. اسم المناقص: [أدخل الاسم القانوني للمناقص].
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف: [أدخل الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف].
3. الدولة المسجل فيها المناقص: [أدخل اسم الدولة].
4. سنة تسجيل المناقص: [أدخل سنة التسجيل].
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان].
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض]. العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض]. الهاتف/الفاكس: [أدخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض]. البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. ☐ وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى ☐ اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف (خطاب نوايا) لغايات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. ☐ وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري وعدم تابعيتها للجهة المشترية، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. ☐ شهادة براءة ذمة من الضرائب. ☐ رخصة مهن سارية المفعول. ☐ شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. ☐ شهادة العضوية في غرفة التجارة.
8. الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.

نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

اسم المناقصة: [أدخل اسم المناقصة].

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة].

التاريخ: [أدخل تاريخ إصدار الكفالة].

كفالة دخول مناقصة رقم: [أدخل رقم الكفالة].

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث أنه تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم ورقم المناقصة].

وحيث أنه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

- بطلب من المناقص، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات]) فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المناقص قد أخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

1. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
2. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء - في:
 - أ. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
 - ب. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

1. فور تقديم المناقص لكفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
2. فور حدوث أول الأمرين:
 - أ. تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
 - ب. بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]

نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[بمأ البنك، بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد : [أدخل الاسم الكامل للجهة المشتري وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة حسن تنفيذ رقم : [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم مزود الخدمات] (يسمى فيما يلي "مزود الخدمات") قد تقدم بعبء للمنافسة [أدخل رقم المناقصة] ، لتنفيذ [أدخل وصفا مختصرا للخدمات]، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وأن كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناءً على طلب من مزود الخدمات، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجمليها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن مزود الخدمات قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشتري.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]¹ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

التعريفات:

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشتريّة ومزوّد الخدمات، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع لمزوّد الخدمات مقابل تقديم الخدمات كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

الجهة المشتريّة: هي الفريق الذي يتعاقد مع مزود الخدمات لتنفيذ الخدمات كما هي محددة في العقد

مزود الخدمات: يعني الفريق الذي تم قبول عطائه ليقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشتريّة بتزويد الخدمات.

الخدمات: تعني العمل الذي يتعين على مزود الخدمات تنفيذه بموجب هذا العقد، كما هو موضح في الملحق (أ)؛ وفي المواصفات وجدول الكميات أو جدول الأنشطة المدرجة في عطاء مزود الخدمات.

جدول الكميات: تعني القائمة الكاملة والمُسعرة لكميات الخدمات التي سيتم تنفيذها من قبل مزود الخدمات والتي تشكل جزءاً من عطائه في عقود القياس.

الأعمال اليومية: يعني مدخلات العمل المتنوعة الخاضعة للدفع على أساس زمني لموظفي ومعدات مزود الخدمات بالإضافة إلى المدفوعات مقابل المواد والإدارة ذات العلاقة .

مدة العقد: تعني المدة المحددة لإنجاز الخدمات أو أي قسم منها حسب واقع الحال محسوبة من تاريخ المباشرة، مع أي تمديد لها بموجب أحكام العقد.

تاريخ المباشرة: هو التاريخ المحدد في الشروط الخاصة للعقد، وهو آخر موعد على مزود الخدمات أن يبدأ فيه بتقديم الخدمات.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

2.1 القانون المطبق: يُفسر العقد وفق القوانين السارية في دولة فلسطين.

3.1 اللغة: تكون لغة هذا العقد هي اللغة العربية ، والتي يجب أن تكون اللغة الملزمة والحاكمة لجميع المسائل المتعلقة بمعنى أو تفسير هذا العقد.

4.1 الإشعارات: يجب أن يكون أي إشعار أو طلب أو موافقة بموجب هذا العقد خطياً، ويُعتبر أنه قد تم تقديمه عند تسليمه شخصياً إلى ممثل معتمد من الفريق الذي تم توجيه الإشعار أو الطلب إليه.

5.1 موقع الخدمات: يجب أن يتم تنفيذ الخدمات في الموقع/ المواقع المحددة في الملحق (أ)، وفي المواصفات، أو وفق ما توافق عليه الجهة المشتريّة في حالة عدم تحديد موقع مهمة معينة من الخدمات.

6.1 الممثل المفوض: أي إجراء مطلوب أو مسموح به، وأية وثيقة مطلوبة أو مسموح بها بموجب هذا العقد من قبل الجهة المشتريّة أو مزود الخدمات، يمكن اتخاذها أو تنفيذها من قبل الممثلين المفوضين.

7.1 الضرائب والرسوم: يتعين على مزود الخدمات والمتعاقدين معه من الباطن وموظفيهم دفع الضرائب والرسوم التي قد تفرض بموجب القوانين السارية والتي تعتبر أنها مشمولة في سعر العقد.

1.1 المباشرة في تنفيذ العقد، إنجاز العقد، تعديل العقد، وفسخ العقد

1.2 نفاذ العقد: يصبح هذا العقد نافذاً من التاريخ الذي تم فيه توقيع العقد من قبل الفريقين.

2.2 المباشرة في تقديم الخدمات:

1.2.2 البرنامج: يجب على مزود الخدمات قبل المباشرة في تقديم الخدمات أن يقدم إلى الجهة المشتريّة برنامجاً يوضح الطرق والترتيبات العامة وترتيب وتوقيت تنفيذ جميع كميات الخدمات للموافقة عليه واعتماده، ويتم تنفيذ الخدمات وفقاً للبرنامج المعتمد كما يتم تحديثه.

1. التزامات مزود الخدمات

1.3 عام:

يجب على مزود الخدمات تنفيذ الخدمات وفقاً للمواصفات وجدول الكميات، والوفاء بالتزاماته بكل العناية والكفاءة والاقتصاد، وفقاً للتقنيات والممارسات المهنية المقبولة عموماً، ويلتزم بممارسات الإدارة السليمة، واستخدام التكنولوجيا المتقدمة المناسبة والأساليب الآمنة، وأن يتصرف دائماً كمستشار مخلص للجهة المشتريّة في أي مسألة تتعلق بالعقد أو بالخدمات، ويجب عليه في جميع الأوقات دعم وحماية المصالح المشروعة للجهة المشتريّة في أي تعاملات مع المتعاقدين من الباطن أو أية أطراف ثالثة.

2.3 تضارب المصالح:

1.2.3 عدم الاستفادة من العمولات والخصومات: تُشكل مستحقات مزود الخدمات وفقاً للمادة (6) من هذه الشروط المستحقات الوحيدة له فيما يتعلق بهذا العقد أو الخدمات، وعلى مزود الخدمات أن لا يقبل لمصلحته الخاصة أية عمولات تجارية أو خصومات أو دفعات مماثلة، لها علاقة بهذا العقد أو الخدمات أو بالوفاء بالتزاماته بموجب العقد، ويجب عليه بذل قصارى جهده لضمان عدم تلقي أي من موظفيه وأي من المتعاقدين معه من الباطن أو وكلاء أي منهم أيّاً من هذه الدفعات.

2.2.3 عدم توريد اللوازم أو تنفيذ الأشغال والخدمات: يوافق مزود الخدمات على أنه والشركات التابعة له، وكذلك أي متعاقد من الباطن وأي من الشركات التابعة له خلال مدة تنفيذ العقد أو بعد فسخه، سيكونون غير مؤهلين لتوفير اللوازم أو الأشغال أو الخدمات (غير الخدمات موضوع العقد وأي استكمال لها) لأي مشروع ينتج عن أو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهذه الخدمات.

3.2.3 منع النشاطات المتعارضة: لا يجوز لمزود الخدمات أو المتعاقدين معه من الباطن أو موظفيهم المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر، في أي من النشاطات التالية:

- أ. خلال مدة تنفيذ العقد: أية نشاطات تجارية أو مهنية في فلسطين تتعارض مع النشاطات المسندة إليهم بموجب هذا العقد؛
- ب. خلال مدة تنفيذ العقد: لا يجوز لمزود الخدمات أو المتعاقدين معه من الباطن تعيين موظفين عموميين في الخدمة الفعلية أو في أي نوع من الإجازات للقيام بأي نشاط بموجب هذا العقد؛

3.3 السرية:

لا يجوز لمزود الخدمات والمتعاقدين معه من الباطن وموظفي أي منهم طوال فترة تنفيذ العقد وخلال عامين بعد انتهائه، الكشف عن أية معلومات تتعلق بالملكية أو أية معلومات سرية تتعلق بالمشروع والخدمات، وهذا العقد، وعمل الجهة المشتريّة أو عملياتها دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من الجهة المشتريّة.

3.4 غرامة سوء الأداء

إذا لم يتم مزود الخدمات بإصلاح عيب خلال الوقت المحدد في إشعار الجهة المشتريّة، فعليه دفع غرامة مقابل سوء الأداء، وسيتم احتساب الغرامة الواجب دفعها كنسبة مئوية من تكلفة تصحيح العيب

نموذج اتفاقية العقد

أُبرم هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشتري] / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة المشتري] (والمشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشتري").

و

[أدخل اسم مزود الخدمات]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة مزود الخدمات] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان مزود الخدمات] (والمشار إليه فيما يلي بـ "مزود الخدمات").

حيث أن الجهة المشتري قامت بطرح مناقصة لشراء [أدخل وصفا مختصرا للخدمات]، وقبلت العطاء الذي قدمه مزود الخدمات لتنفيذ هذه الخدمات مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (والمشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشتري ومزود الخدمات على ما يلي:

1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق التالية جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:

أ. خطاب الإحالة.

ب. عطاء مزود الخدمات.

ت. الايضاحات والشروط الاضافية.

ث. الشروط المرجعية .

ج. جدول النشاطات المسعر.

ح. الملاحق التالية:

1. الملحق (أ) - وصف الخدمات.

2. الملحق (ب) - جدول الدفعات ومتطلبات التقارير.

3. الملحق (ج) - الموظفون الرئيسيون والمقاولون من الباطن ان وجد .

4. الملحق (د) - الخدمات والتسهيلات المقدمة من الجهة المشتريه ان وجد.

3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.

4- إزاء قيام الجهة المشتريه بصرف الدفعات المستحقة لمزود الخدمات وفقاً للشروط، يتعهد مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لأحكام العقد.

5- إزاء قيام مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشتريه بأن تدفع لمزود الخدمات قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن الجهة المشتريه	عن مزود الخدمات
التوقيع: _____	التوقيع: _____
الاسم: _____	الاسم: _____
الوظيفة: _____	الوظيفة: _____
شهد على ذلك: _____	شهد على ذلك: _____